وثانيها بمعنى من اجل قاله الشافعي فيما رواه بن حبان في
صحيحه عنه عقب الحديث المقدم وعلى هذا الحديث الاخر
انا افصح من نطق بالضاد بيد اني من قريش وقال الزمخشري في
الفائق هو من تاكيد المدح بما يشبه الذم ص الحاجي حشر ثم
حرف عطف للتشريك والمهلة على الصحيح س ويدعي ان يكون الخلائق
راجعا اليهما فاما التشريك فالمخالف فيه الكوفيون قالوا
وقد يتخلف بوقوعهما زايده فلا يكون عاطفه البته لقوله
تعالى وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه ثم تاب عليهم واما المهلة والمراد
بها التراخي ولذلك قال سيبويه اذا قلت مررت برجل ثم امراه
فالمرور بها هنا مرور ان يريد ان المرور الثاني لم يقع الا
بعد انقضاء المرور بالاول والمخالف فيه الفراء قال قد يتخلف
بدليل اعجبني ما صنعت اليوم ما صنعت امس اعجب لان ثم في ذلك
لترتيب الاخبار لا التراخي بين الاخبار ورد وافقه بن مالك
وقال قد تقع ثم في عطف المقدم بالزمان اكثر فابترتيب
اللفظ وجعل منه قوله تعالى ثم اتينا موسى الكتاب والصحيح
الاول قال الشيخ في شرح الالمام ولاجل افاده ثم للتراخي امتنع
ان يقع في جواب الشرط فلا تقول ان يعطني ثم انا اشكره
بل تقول فانا اشكره لان الجزا اذا تراخى عن الشرط فالمعنى ان
مننا فيان ولكن لك ايضا لا تقع في باب الافتعال والتفاعل

لما فاه

لما فاه معناها معناها وقال بن عصفور فيما قيده على الجزولية
من الدليل على ان ثم ليست بالواو اجماع الفقها على انه لا يجوز ان
يقال هذا ابن الله وعمك بالواو واجاز واهذا ابن الله ثم
عمك بذلك فانت بمعنى الواو ما فرق اليها وفي الحديث ان بعض
اليهود قال لبعض الصحابه الستم تزعمون انكم لا تشركون بالله سبحانه
شيا وانتم تقولون ما شا الله وشيت فذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا تقولوها وقولوا ما شا الله ثم شيت رواه
قاسم بن اصبغ في مسنده واعلم ان الراغب ذكر في ثم عباره
جامعه فقال حرف عطف يقتضي تاخر ما بعده عما قبله اما تاخر
بالذات او بالمرتبه او بالوضع ص والترتيب خلافا للعبادي س
هذا النقل عن العبادي غلط فيه المصنف ووالده وغيره من
المتاخرين وانكروه حتى قال بن ابي الدم في ادب القضا هذه
زله من كبير وقال والد المصنف في فتاويه لعل ماخذه ان
وقعتا فلا مدخل للترتيب فيه كقولك بعتك هذا ثم هذا
وليس كما زعموا وانما قال العبادي ذلك في بعض التراكيب الخاصه
لا في مدلول ثم فنقل القاضي الحسين في باب الوقف من فتاويه
انه لو قال وقفت على اولادي ثم على اولاد اولادي بطنا بعد
بطن فهو للترتيب وقال العبادي هو للجمع انتهى فلم يقل ذلك فيما
اذا قال وقفت على اولادي ثم اولاد اولادي وانتصر عليه بان فيما

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)